

وسائل الشيعة

- [396] 52 - باب استحباب اسماع الامام من خلفه القراءة والتشهد والاذكار وكل ما يقول بحيث لا يبلغ العلو إذا كان رجلا وكراهة اسماع المأموم الامام شيئا (10998) 1 - محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حفص بن البختري، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث قال: ينبغي للامام أن يسمع من خلفه التشهد، ولا يسمعونهم شيئا يعني الشهادتين، ويسمعهم أيضا السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. ورواه الكليني والشيخ كما مر في التشهد (1).
- (10999) 2 - وباسناده عن أبي بصير، عن أحدهما (عليهما السلام) قال: لا تسمعن الامام دعاك من خلفه. (11000) 3 - محمد بن الحسن باسناده عن أحمد بن محمد، عن الحجال، عن حماد بن عثمان، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ينبغي للامام أن يسمع من خلفه كل ما يقول، ولا ينبغي لمن خلفه أن يسمعه (1) شيئا مما يقول. (11001) 4 - العياشي في تفسيره عن عبد الله بن سنان قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الامام هل عليه أن يسمع من خلفه وإن كثروا؟ _____ الباب 52 فيه 7 احاديث
- 1 - الفقيه 1: 260 / 1189، واورد صدره في الحديث 1 من الباب 2 من ابواب التعقيب. (1) مر في الحديث 1 من الباب 6 من ابواب التشهد. 2 - الفقيه 1: 260 / 1187. 3 - التهذيب 3: 49 / 170. (1) في المصدر: يسمعه. 4 - تفسير العياشي 2: 318 / 174. (*)
-